

وزارة العدل والشؤون القانونية

MINISTRY OF JUSTICE AND LEGAL AFFAIRS

مرسـوم سـلطاني

رقـم ٢٠ / ٢٠٢٢

بتمديد عضويـة أعضـاء اللجنـة العمانيـة لحقـوق الإنسـان

نحـن هيثـم بـن طـارق سلطان عمـان

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة،

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٨/١٢٤ بإنشاء اللجنة العمانية لحقوق الإنسان وتحديد اختصاصاتها،

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠١٩/٢٩ بتعيين أعضاء اللجنة العمانية لحقوق الإنسان،

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٢١/٦٦ بتعديل بعض أحكام المرسوم السلطاني رقم ٢٠١٩/٢٩ بتعيين أعضاء اللجنة العمانية لحقوق الإنسان،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة.

رسمنـا بمـا هـو آت

المـادة الأولـى

تمدد عضوية أعضاء اللجنة العمانية لحقوق الإنسان حتى ٣١ من ديسمبر ٢٠٢٣م.

المـادة الثانيـة

ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره.

صـدر في: ٢٢ من رمضـان سنـة ١٤٤٣هـ

الموافـق: ٢٤ من أبريـل سنـة ٢٠٢٢م

هيثـم بن طـارق

سـلطان عمـان